

تاج العروس من جواهر القاموس

وقوله تعالى : " ولا يَلَا تُتَفَتِّ مِّنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَمْرًا تَكُ " أُمْرًا بِتَرْكِهِ
الالتفات ؛ لئلاَّ يَرَى عَظِيمَ ما ينزلُ بهم من العذابِ وفي الحديث - في صفته صلَّى
الله عليه وسلَّم - : " فَإِذَا التَّفَتَّ التَّفَتَّ جَمِيعًا " أَرَادَ أَنَّهُ لَا يُسَارِقُ
النَّظَرَ وَقِيلَ : أَرَادَ لَا يَلَاوِي عُنُقَهُ يَمْنَةً وَيَسْرَةً إِذَا نَظَرَ إِلَى
الشَّيْءِ وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الطَّائِفُ الْخَفِيفُ وَلَكِنْ كَانَ يُقْبِلُ جَمِيعًا
وَيُؤَدُّ بِرُّ جَمِيعًا . من المَجَاز : لَفَتَ " اللَّحَاءَ عَنِ الشَّجَرِ " وعِبارة
الْأَسَاسُ : عن العُودِ " : قَشَرَهُ " وفي المصَّحاح : وفي حديث حُذَيْفَةَ " إِنَّ مَن
أَقْرَأَ النَّاسَ لِلْقُرْآنِ مُنَافِقًا لَا يَدْعُ مِنْهُ وَادًّا وَلَا أَلْفًا يَلْفَتُهُ
بِلِسَانِهِ كَمَا تَلَفَتُ الْبَقَرَةُ الْخَلَى بِلِسَانِهَا " هكذا نصُّ الجوهريِّ والَّذِي فِي
الغَرَبِينَ لِلْهَرَوِيِّ " مَن أَقْرَأَ النَّاسَ مُنَافِقٌ " وفي التذِيبِ لِلْأَزْهَرِيِّ بِخَطِّهِ :
" مَن أَقْرَأَ النَّاسَ مُنَافِقٌ " يُقَالُ : فلانُ يَلْفَتُ الْكَلَامَ لَفْطًا أَيْ يُرْسِلُهُ
وَلَا يُبَالِي كَيْفَ جَاءَ الْمَعْنَى وَهُوَ مَجَاز . لَفَتَ " الرَّيْشَ عَلَى السَّهْمِ :
وَضَعَهُ " حَالَةً كَوْنِهِ " غَيْرَ مُتَلَائِمٍ بَلْ كَيْفَ اتَّفَقَ نَقْلُهُ الصَّغَانِيَّ .
وَاللَّفْتُ بِالْكَسْرِ : نَبَاتٌ مَعْرُوفٌ كَمَا فِي الْمَصْبُوحِ وَيُقَالُ لَهُ : السَّلَاجِمُ " .
قَالَ الْفَارَابِيُّ وَالْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ ثِقَةٍ وَلَا أَدْرِي
أَعَرَبِيٌّ أَمْ لَا قَالَ شَيْخُنَا : وَصَّرَحَ ابْنُ الْكُتَيْبِيِّ فِي كِتَابِهِ " مَا لَا يَسَعُ
الطَّيِّبُ جَهْلُهُ " بِأَنَّ زَنَّهُ نَبَطِيٌّ . اللَّفْتُ " : شَقَّ الشَّيْءَ وَصَغَوْهُ " .
أَيْ جَانَبَهُ وَسَيَّأَتْهُ . اللَّفْتُ " : الْبَقَرَةُ " عَنْ ثَعْلَبٍ . اللَّفْتُ " :
الْحَمَقَاءُ " اللَّفْتُ " : حَيَاءُ اللَّبِؤَةِ " نَقْلُهُ الصَّغَانِيَّ . اللَّفْتُ " :
ثَنِيَّةٌ جَبَلٌ قُدِيدٌ بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ " الشَّارِفِيُّ هَكَذَا ضَبَطَهُ الْقَاضِي
عِيَّاضٌ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ وَهُوَ رِوَايَةُ الْحَافِظِ ابْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سِرَاجٍ " وَيُفْتَحُ " .
هُوَ رِوَايَةُ الْقَاضِي أَبِي عَلِيٍّ الْمَدْفِيٍّ وَرَوَاهَا بِالتَّحْرِيكِ أَيْضًا عَنْ جَمَاعَةٍ
وَأَنزَشِدَ الْأُبَيْيُّ فِي إِكْمَالِ الْإِكْمَالِ : .
مَرَرْنَا بِلَفْتٍ وَالثُّرَيَّا كَأَنَّهَا ... فَلَا تُدْرِي حُلَّ عَنْهَا خِيضَابُهَا